@ 256 @ | والذى روى عنه بحيث يكون أحد المتفقين فى اللفظ بلديه ، يغلب على الظن أنه هو المذكور | فى السند ، لا سيما إذا لم يعرف له سماع بغير بلده ، وأيضا فقد يستدل بذكر وطن الشيخ | ، أو ذكر مكان السماع على الإرسال بين الروايتين ، إذا لم يكن لهما اجتماع عند من | يكتفى بالمعاصرة ، وكذا من اللازم معرفة [المولى] الذى هو أعم من كونه ، ولا عتاقة | [/ 180] أو إسلام أو حلف لنفسه ، أو لأحد من آبائه [من الصريح] أى الخالص | ، نسبه من ذلك ، السالم منه بحيث تميز أحدهما من الآخر ولا يخفى عليه من انتسب | قريشيا مثلا . فيظنه من خالصهم تمسكا بظاهر الإطلاق ، وكذا معرفة الدعيين جمع دعى | ، وهو من انتسب إلى غير عشيرته وقبيلته ، ممن انتسابه صحيح . | | وفائدته الإدعاء فى ذلك كله التمييز ، وقد يظهر فائدته فى الأحكام الشرعية فى الأمور | المشترط فيها النسب كالإمامة العظمى ، والكفاءة فى النكاح ، أو المستحب فيها كالتقديم | فى الصلاة ، ونحو ذلك | * * * | $ الأنساب التى باطنها على خلاف ظاهرها $ | % (244 - (ص) وقد يكون باطن الأنساب % على خلاف ظاهر الصواب) % | % (245 - مثل أبى مسعود البدرى نزل % بدرا سليمان على تيم حصل) % | | (ش) أى قد يكون الراوى منسوبا بنسبة يتبادر إلى الذهن ظاهرها ، والصواب فى النسبة | إليه خلافه ، وهو المعنى فى النظم بالباطن ، ك [أبى مسعود] عتبة بن عمرو البدرى ، | فإنه لم ينسب لذلك لشهوده بدرا فى قول الجمهور ، وإن عده البخارى فى ' صحيحه ' | ممن شهدها ، وإنما كان ساكنا - يعنى نازلا بها - . |